

(المجلس) 6 (| | الدورة العلمية كتاب) الطهارة - الصلاة (| |)

الشيخ خالد المشيخ | #دروس_الشيخ_المشيخ

خالد المشيخ

الاتي قرأ نفس الآية فتهياً الناس للسجود فقال ان الله لم يفرض ذلك علينا الا النشاء اخرجه البخاري وقال المؤلف يسن سجود التلاوة

للقارئ والمستمع القارئ يستحب له او يسن له ان يسجد - [00:00:00](#)

وكذلك ايضاً المستمع يسن له ان يسجد اما السامع لا يشرع له ان يسجد السامع هو الذي لم يقصد الاستماع. وانما سمعها عرضاً لهذا

قال عثمان رضي الله تعالى عنه - [00:00:24](#)

انما السجدة على من استمعها قال والسجود هل هو سجود التلاوة؟ هل هو صلاة او انه سجدة مجردة؟ هذا موضع خلاف بين اهل

العلم رحمهم الله والصواب انه ليس صلاة وانما سجدة مجردة - [00:00:43](#)

وعلى هذا لو سجد وهو غير متوضئ او المرأة اذا كانت حائضاً او سجد وهو غير مستتر او الى غير القبلة ونحو ذلك فانه فان

سجوده تام المشهور من المذهب - [00:01:03](#)

يقولون بان سجود التلاوة صلاة اشترت له شروط الصلاة ولا بد له من اركان اركانه يسجد ان يجلس والتسليمة الاولى الواجبات

تسيبحة لقول سبحان ربي الاعلى التكبير السجود تكبيرة الرفع الى اخره - [00:01:22](#)

الصحيح في ذلك انه سجدة مجردة لا يأخذ احكام الصلاة. قال وكذلك اذا تجددت له النعم او اندفعت عنه نقمة سجد شكراً لله سجود

الشكر النعم نوعان نعم دائمة هذه لا يشرع لها سجود الشكر. لو قلنا بان سجود الشكر - [00:01:46](#)

تشرع للنعم الدائمة المسلم طول حياته ساجدا لان نعم الله عز وجل عليه اه الدائمة كثيرة الاسلام من النعم الدائمة الصحة من النعم

الدائمة الى اخره القسم الثاني النعم المتجددة هي التي يشرع لها سجود - [00:02:12](#)

الشكر فاذا حصلت له نعمة او اندفعت له عنه نقمة يستحب له ان يسجد ويدل لذلك حديث ابي بكر رضي الله تعالى عنه ان النبي

صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه امر - [00:02:35](#)

يسر به خر ساجدا الحديث ابو داود والترمذي ابن ماجة قال الترمذي حسن وغريب. وايضا ابو بكر سجد لما جاءه مقتل مسيلم

علي سجد لما جاءه خبر مقتل لذي السديّة من الخوارج - [00:02:51](#)

النبي صلى الله عليه وسلم ايضاً سجد لما جاءه خبر اسلام همدان قال رحمه الله باب مفسدات الصلاة ومكروهاتها يعني الاشياء التي

تفسد الصلاة تخرجها عن المطلوب منها. قال تبطل بترك ركن او شرط - [00:03:12](#)

وهو يقدر عليه عمداً او سهواً او جهلاً اذا لم يأت به تقدم اذا ترك ركناً قدم لما يتعلق بترك الركن وانه اذا تركه سهواً لابد ان يأتي به اذا

تركه حمداً - [00:03:33](#)

هذا تبطل عليه صلاته تركه سهواً لابد ان يأتي به فان طال الفاصل ولم يأتي به حتى انتهت الصلاة وطال الفاصل سقط عنه او جهلاً

ايضاً تقدم الكلام على ذلك في هذه المسألة - [00:03:54](#)

قال وبترك واجب عمداً يعني الواجب يقول لك المؤلف اذا تركه سهواً اجبره بسوء السهو جهلاً لا تبطل عليه صلاته لانه يعذر بالجهل

عمداً عليه صلاته قال وبالكلام عمداً يتعمد - [00:04:13](#)

ان يتكلم فان صلاته تبطل ويدل لهذا حديث معاوية بالحكم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من

كلام الناس اخرجه قال وبالقهقهة هذا بالاجماع - [00:04:37](#)

ضحكة معروفة ولان القهقهة هذه هنا في هيئة الصلاة قال وبالحركة الكثيرة عرفا المتوالية لغير ضرورة الحركة اشترط فيها المؤلف لكي تكون مبطللة ان تكون كثيرة وان كثيرة عرفا وان تكون متوالية - [00:04:58](#)

وان تكون لغير ضرورة توفرت هذه الشروط الثلاثة هطلت عليه صلاته وقال بعض العلماء اذا تحرك حركة يظن من يراه انه ليس في صلاة تبطل عليه صلاته بعض العلماء قيدها بثلاث حركات كما هو عند - [00:05:22](#)

الشافعية وقول المؤلف رحمه الله الكثيرة يخرج الحركات اليسيرة التي ليست كثيرة فهذه لا تبطل الصلاة ويبدل لهذا حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:05:44](#)

اقتلوا الاسودين الصلاة الحية والعقرب اذا اراد ان يقتل الاسودين هذا لابد من ان تكون هناك حركة وصحة الترمذي ولان الحركات حركات يعني حركات الصلاة توقيفية وهذه الحركات هذي حركات زائدة - [00:06:03](#)

على الحركات التوقيفية في الصلاة قال لانه في الاول ترك ما يتم العبادة الا به. يعني اذا ترك ركنا وبالاخيرات فعل ما ينهى عنه. قال ويكره الالتفات في الصلاة سواء التفت - [00:06:35](#)

برأسه او التفت بقلبه او التفت ببصره اذا التفت ببدل بحيث انه ينحرف عن القبلة تبطل عليه صلاته يدل لذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد. رواه البخاري من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:06:59](#)

قال ويكره العبث ما تقدم ان هذا العبث انها حركات زائدة على الحركات التوقيفية في الصلاة قال ووضع اليد على الخاصة. حديث ابي هريرة في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى - [00:07:26](#)

من يصلي الرجل نعم مختصرة والخاصة ان يضع يده على خاصرته يضع يده على خاصرته قال وتشبيك اصابعه. نعم تشبيك الاصابع هذا جاء فيه حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه حديث كعب ابن عجرة - [00:07:46](#)

حديث ابي هريرة وحديث كعب ابن عجرة رضي الله تعالى عنهما وهذان الحديث ان حيث ابي هريرة خرج احدكم عامدا الى المسجد كان في صلاة حتى يرجع انا يقول هكذا وشبك - [00:08:10](#)

اصابعه صحيح ابن خزيمة وكذلك ايضا حديث كعب ابن عجرة رضي الله تعالى عنه في سنن ابي داود والترمذي. هذا الحديثان فيهما ضعف لكن ثبت في الصحيح ان من خرج - [00:08:34](#)

فهو في صلاة واذا كان كذلك نعم كان كذلك فانه لا يشبك بين اصابعه ولان تشبيك الصلاة الاصابع هذي من العبث والحركات الزائدة على حركات الصلاة التوقيفية قال وان يجلس مقعيا - [00:08:52](#)

سائق عاء الكلب ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اقعاء كاقعاء الكلب في مسند احمد من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه واقعاء الكلب هو ان يجلس على اليته - [00:09:13](#)

وينصب ساقيه وفخذه تكون الساقان والفخذان منصوبتين ويجلس على اليته جلس عليها وساقه وفخذه يكونان منصوبتين هذا هو الاقعاء الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال وان يستقبل ما يلهيه - [00:09:30](#)

في حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اميطي عنا قرامك فان تصاويره لا تزال تعرض لي في صلاتي عنا قرامك فان الستر سترت به عائشة جانبا من البيت قال اميطي عنا قرامك - [00:09:58](#)

فان تصاويره لا تزال تعرض لي في صلاتي خرج البخاري في صحيحه قال او يدخلها فيها وقلبه مشتغل بمدافعة الاخبثين او بحضرة طعام لقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الاخبثان. متفق عليه من حيث عائشة - [00:10:18](#)

قال ونهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يفتersh الرجل ذراعيه في السجود ايضا في صحيح مسلم من حديث عائشة يفتersh ذراعيه في السجود هذا نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم لان هذا فيه وايضا فيه تشبهه - [00:10:41](#)

قال رحمه الله باب صلاة التطوع هو فعل عبادة غير واجبة وهذا هو الجابر الثالث من جوابر الصلاة قال اكدها صلاة الكسوف لان النبي صلى الله عليه وسلم فعلها وامر بها - [00:11:01](#)

صلاة الكسوف اكد التطوع مؤلف رحمه الله يقول صلاة الكسوف لان النبي امر بها كما في حديث ابي مسعود الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فاذا رأيتم شيئا - [00:11:25](#)

فصلوا فاذا رأيتم شيئا فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم فاذا رأيتم شيئا فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم. رواه الشيخان قال وتصلى على صفة حديث عائشة صلاة الكسوف المؤلف رحمه الله يذهب الى ما ذهب اليه الامام احمد - [00:11:42](#)

والشافعي والبخاري وابن تيمية وابن القيم انها ركعتان في كل ركعة ركوعان وسجدتان في كل ركعة ركوعان وسجدتان كبر ثم يقرأ ويقرأ قراءة طويلة ثم يركع ثم يسمع ويحمد ثم يشرع في القراءة - [00:12:08](#)

ثم يركع ثم يسمع ويحمد ثم يسجد سجدتين وهكذا قال رحمه الله تعالى وصلاة الوتر سنة مؤكدة داوم النبي صلى الله عليه وسلم عليه حظرا وسفرا وحث الناس عليه كان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:38](#)

صلي الوتر على راحلته داوم عليها في الحظر في السفر وفي حديث علي رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا اهل القرآن ان الله وتر - [00:13:02](#)

تحب الوتر نعم يا اهل القرآن اوتروا فان الله وتر يحب الوتر حسنه الترمذي رجاء ابو داوود والترمذي والنسائي وحسنه الترمذي قال واقله ركعة حيث ابن عمر في مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الوتر ركعة - [00:13:17](#)

من اخر الليل واكثره احدى عشرة. حديث عائشة في الصحيحين النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على احدى عشرة ركعة وايضا في مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي - [00:13:41](#)

ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر احدى عشرة ركعة قال ووقته من صلاة العشاء الى طلوع الفجر. لما تقدم من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قال والافضل ان يكون اخر صلاته - [00:14:02](#)

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوا اخر صلواتكم بالليل وترا متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه وقال من خاف الا يقوم من خاف الا يقوم اخر الليل فليوتر اوله - [00:14:23](#)

ومن طمع ان يقوم اخره فليوتر اخر الليل فان صلاة اخر الليل مشهودة وذلك افضل. رواه مسلم هنا في هذا الحديث حديث جابر في مسلم بين النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:44](#)

الوقت الافضل صلاة الوتر وان الافضل ان توتر اول الليل كان النبي صلى الله عليه وسلم يوصي الصحابة كما اوصى ابا هريرة و ابا ذر و ابا الدرداء كلهم اوصاهم ان وتر اول الليل - [00:15:01](#)

الا اذا طمع الانسان اذا طمع الانسان ان يقوم اخر الليل فليوتر اخره فان صلاة اخر الليل مشهودة محظورة قال وصلاة الاستسقاء سنة اذا اضطر الناس لفقد الماء يعني صلاة الاستسقاء - [00:15:17](#)

بيقول لك المؤلف رحمه الله بانها سنة يعني سنة عند وجود سببها فاذا وجد سببها فانها تشرع اذا انقطع الماء المطر وغارت العيون واجدبت الارض فانه يستحب ان تصلى هذه - [00:15:37](#)

الصلاة ويدل لذلك حديث عبدالله بن زيد رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى المصلى يستسقي فدعا واستسقى ثم استقبل قبلة وقلب رداءه عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:57](#)

خرج الى المصلى يستسقي فدعا واستسقى واستقبل القبلة وقلب رداءه. في الصحيحين والاستسقاء جاء على ثلاثة اضرب الاول الاستسقاء بالصلاة كما في حديث عبدالله بن زيد والثاني الاستسقاء بالدعاء بالدعاء المجرد - [00:16:16](#)

والثالث الاستسقاء في خطبة الجمعة كما جاء في حديث انس في الصحيحين قال ويخرج اليها متخشعا متذللا متضرعا يعني يخرج عليها الى صلاة الى صلاة الاستسقاء يخرج وعليه الخشوع والذل - [00:16:38](#)

الهلوان والتضرع لانه اه اقرب الى الاجابة اجابة الدعاء ويدل لذلك حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج متخشع متواضعا متضرعا متبذلا خرج متواضعا - [00:17:03](#)

متضرعا متبذلا المتبذل يعني بثياب البذلة. الثياب التي تتبذل قال ثم يخطب خطبة واحدة حديث ابن عباس وعائشة ما فيه الا

خطبة واحدة يكثر فيها الاستغفار وقراءة الايات فيها الامر به كما جاء في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:17:29](#) ويلح في الدعاء ولا يستبطن الاجابة في الدعاء حديث ابن عباس انه قال الم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير؟ يقول ابن عباس فلم يزل بالدعاء والتضرع والتكبير ابو داوود والنسائي والترمذي وحسنه الترمذي - [00:17:58](#)

قال رحمه الله وينبغي قبل الخروج اليها فعل الاسباب التي تدفع الشر تنزل الرحمة كالاستغفار والتوبة والخروج من المظالم والاحسان الى الخلق وغيرها من الاسباب التي جعلها الله جالبة للرحمة - [00:18:22](#)

نافعة النعمة في قول الله عز وجل فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا قال الله عز وجل ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض. قال واوقات النهي - [00:18:49](#)

عن النوافل مطلقة هنا قال المؤلف رحمه الله عن النوافل المطلقة هذا يخرج امرين الامر الاول الفرائض فهذه قضاء الفرائض بل الحق بها كثير من العلماء المنذورات واجبات بالذند تفعل في اوقات الله - [00:19:11](#)

والثاني الاسباب يعني الصلاة التي تشرع عند وجود سببها مثل ركعتي الوضوء تحية المسجد ركعتي الطواف اه صلاة الكسوف الى اخره يعني وذكر شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ضابط ذوات الاسباب قال هي كل صلاة - [00:19:33](#)

اذا اخرجت عن سببها فانها تفوت ولكي لا تفوت مصلحة فعلها تأتي بها حتى في اوقات الهي تحية المسجد اذا جلست فاتت صلاة الكسوف اذا تركتها حتى تجلى فاتت ادوات الاسباب - [00:19:58](#)

تشرع في اوقات النهي وهو مذهب الشافعي وهو ظاهر كلام المؤلف رحمه الله كما اتقدم ضابطها انها كل صلاة اذا اخرجت عن سببها فانها تفوت ادوات الاسباب قال لك من الفجر - [00:20:18](#)

كما هو مذهب احمد وابي حنيفة واحمد وعند الشافعي من بعد صلاة الفجر كما دل لذلك حديث ابي سعيد في الصحيحين الى ان ترتفع تطلع الشمس والوقت الثاني من طلوعها الى ان ترتفع قيد رمح قدر رمح - [00:20:38](#)

الرمح هذا طوله تقريبا متران في المرأة الناظر والا هي ارتفعت الاف الامتار وتقدر بما يقرب من ثنتي عشرة دقيقة فقال لك نعم ومن صلاة العصر الى الغروب من صلاة العصر كما جاء في حديث ابي سعيد الى ان يغيب حاجب - [00:20:56](#)

شمس ثم اذا غاب حاجب الشمس الى ان يكتمل غروبها ومن قيام الشمس في كبد السماء الى ان تزول. يعني كما تقدم لنا اذا توقف الظل عن النقصان الشمس الان في كبد السماء هذا وقت الاستواء - [00:21:21](#)

وتجد دقائق تقريبا سبع دقائق ثمان دقائق او نحو ذلك في كبد السماء فاذا زاد الظل الى جهة المشرق هنا زالت الشمس وخرج وقت النهي ودخل وقت الظهر قال رحمه الله - [00:21:46](#)

صلاة الجماعة والامامة. قال وهي فرض عين اللي كان مؤلف صلاة الجماعة فرض عين يعني انها واجبة على الاعيان ويدل لذلك قول الله عز وجل واذا كنت فيهم فاقت لهم الصلاة فلتقم طائفة - [00:22:10](#)

منهم معك وايضا حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال لقد هممت ان امر بالصلاة فتقام ثم ثم امر رجلا فيؤم بالناس ثم رجال لا يشهدون الصلاة فاحرق عليهم بيوتهم في النار - [00:22:34](#)

ايضا في مسلم في ام مكتوم ان النبي صلى الله عليه وسلم قالوا تسمعوا النداء؟ قال نعم. قال اجب في صحيح مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى قال علي رضي الله تعالى عنه لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد. قال وهي فرض عين للصوات الخمس - [00:22:55](#)

يعني ان الجماعة لا تجب الا في الصلوات الخمس وعلى هذا صلاة الاستسقاء لا تجب فيها جماعة صلاة الكسوف لا تجب فيها جماعة التراويح لا تجب فيها الجماعة السنن لا تجب فيها الجماعة - [00:23:24](#)

الجمعة الجماعة شرط فيها هنا الصلوات المفروضة الجماعة واجبة وليست شرطا الجمعة شرط الجنائز لا تجب فيها الجماعة قال على الرجال حظرا وسفرا لعموم الادلة. ولان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الجماعة - [00:23:42](#)

في الحظر وفي السفر قال اه كما قال النبي وسلم لقد هممت ان امر بالصلاة الى اخره واقبلها امام ومأموم ويدل لهذا ان النبي صلى

الله عليه وسلم صلوا معه ابن عباس - [00:24:10](#)

وصلوا معه جابر وصلوا معه حذيفة وصلى ومعه ابن مسعود واقلها امام ومأمون ومأموم. قال وكلما كان اكثر ما هو احب الى الله في حديث ابي بن كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:24:27](#)

صلاة الرجل مع الرجل ازكى من صلاته وحده وصلاة مع الرجلين ازكى من صلاته وحده وما كان اكثر فهو احب الى الله عز وجل وقال صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة افضل من صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة - [00:24:47](#)

وقال اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة فصلي معهم فانها لك ما نافلة يعني هذا الحديث يدل على ان الانسان اذا صلى ثم بعد ذلك وجد الجماعة فانه يعيدها معهم ولا يجلس - [00:25:04](#)

لا يخالفهم حتى في اوقات النهي لان هذه من ذوات الاسباب لكن لا يفعل ذلك قصدا يعني تتبع الجماعة في اعاتها هذا لم يكن من هدي السلف لكن لو حصل ذلك عارضا كما لو اتى مسجدا - [00:25:27](#)

من المساجد في حاجة ثم وجدهم يصلون فانه يصلي معه قالوا عن ابي هريرة مرفوعا انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا ولا تكبروا حتى يكبر. هنا المؤلف رحمه الله تعالى - [00:25:48](#)

الى حال المأموم مع الامام وان حال المأموم مع الامام له اربع حالات مسابقة موافقة وتخلف ومتابعة والسنة التي دلت له السنة هي المتابعة والمتابعة ما هو ما هو ضابط المتابعة - [00:26:07](#)

المتابعة ان يبدأ المأموم بالافعال بعد تلبس الامام بها ان يبدأ بها بعد تلبس الامام بها الا يشرع في الركوع حتى يشرع فيه الامام ولا يشرع في السجود حتى يشرع فيه - [00:26:28](#)

حتى يتلبس به الامام لا يشرع في الركوع حتى يتلبس به الامام ولا يشرع في السجود حتى يتلبس به الامام ولهذا كان الصحابة خلف النبي صلى الله عليه وسلم لا يحني احد منهم ظهره - [00:26:54](#)

حتى يقع النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا وفي لفظ حتى يضع جبهته على الارض. هذه هي المتابعة المشروعة. اما الموافقة يعني تركع معه او ارفع معه او نحو ذلك الى اخره - [00:27:13](#)

اول مسابقة او التخلف فهذه كلها خلاف آآ السنة في الائتمان والافتداء بالامام قال رحمه الله تعالى وقال يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سوا فاعلموا بالسنة الى اخرها. من الاولى - [00:27:35](#)

الامامة اذا كان المسجد له امام فهو هو الاولى بالامامة وامام المسجد سلطان في مسجده هذا في حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن الرجل الرجل - [00:27:59](#)

في سلطانه ولا يقعد على تكرمته الا باذنه لكن اذا لم يكن هناك امام من الاولى بالامامة الاولى الاقرأ في كتاب الله ما المراد بالاقرأ قيل المراد بالاقرع هو الاكثر حفظا - [00:28:22](#)

فاذا كان اكثر حفظا لكتاب الله فهو المقدم وقيل المراد بالاقرأ هو الذي يجيد القراءة يخرج المخارج يخرج الحروف من مخارجها ولا يلحن لا يلحن ويخرج الحروف من مخارجه والذي يظهر من المراد بالاقرى هو - [00:28:40](#)

الاكثر حفظا ويدل لهذا حديث عمرو بن سلمة فان قومه قدموا وهو ابن ستة او سبع سنوات لانه كان اكثرهم اخذا للقرآن بعد ذلك التساو بالقراءة نعلم بالسنة والمراد بالسنة - [00:29:00](#)

فقه الصلاة فان تساوا فالاقدم هجرة السنة اذا كان هاجر من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام. نقدم الاقدم هجرة فان تساوا فاقدمهم سلما يعني اسلما ان تساوا اكبرهم فان تساوا ما يختاره الجيران ان تساوا بعد ذلك قرعة - [00:29:21](#)

يقراً بينهم قال وينبغي ان يتقدم الامام وان يتراعى المأمومون ويكمل الصف الاول فالاول. يتقدم الامام هذا متواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث جابر وجبار ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:49](#)

دفعهما الى خلفه جابر كبر عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء جبار وكبر عن يساره اقامهم النبي صلى الله عليه وسلم خلفه وان يتراعى المأمومون ويدل لذلك حي جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:30:11](#)

الا تصفون عندما تصف الملائكة عند ربها قالوا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال يتمون الصفوف الاول ويتراصون
خرجه مسلم قال ومن صلى فذا ركعة خلف الصف - [00:30:31](#)

بغير عذر اعاد صلاته يدل لهذا حديث وابسة ابن معبد ان رجلا صلى خلف الصف فامرہ النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد الصلاة
صلى خلف الصف فامرہ النبي عليه الصلاة والسلام - [00:30:50](#)

ان يعيد الصلاة اخرجه ابو داوود والترمذي وابن ماجة وحسنه الترمذي قال وقال ابن عباس صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم
الى اخره وقال اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلاة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا - [00:31:09](#)

الى اخره وقال اذا اتى احدكم الصلاة والامام على حال فليصنع كما يصنع الامام. نعم اذا اتيت والامام في السجود اسجد واذا كنت اذا
كان في الركوع اركع الى اخره - [00:31:29](#)

قال رحمه الله تعالى باب صلاة اهل الاعذار والمريض والخالف والمسافر المرض اعتلال الصحة. قال يعفى
عن حضور الجماعة ويدل لهذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مرض - [00:31:47](#)

تخلف عن صلاة الجماعة قال واذا كان القيام يزيد في مرضي صلى جالسا يعني ان عجز او شق عليه اذا عجز او حصل له مشقة
وخرج ظاهر تجد انه اذا قام - [00:32:13](#)

يرغب ان يجلس نقول بانه يصلي جالسة صلي جالسا اذا عجز او حصل له حرج ومشقة ينتقل الى الجلوس وكيفما جلس اجزأ لكن
الافضل ان يجلس متربعا يفضي بمقعدتي الى الارض - [00:32:29](#)

ويرد ساقيه الى فخذه قال لقول النبي صلى الله عليه فان لم يستطع او كما تقدم عجز او شق عليه يصلي على جنب في حديث
عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه - [00:32:52](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب رواه البخاري. قال وانشق عليه فعل
كل صلاة في وقتها فله الجمع بين الظهر والعصر - [00:33:10](#)

وبين العشاءين في وقت احدهما مريض له ان يجمع حصل له مرض شق عليه ان يفعل كل صلاة في وقتها فيقول لك المؤلف رحمه
الله له ان يجمع وعموما الجمع اما ان يكون في السفر واما ان يكون في الحظر - [00:33:25](#)

الجمع في السفر السفر علة في الجمع ما دام انه مسافر له ان يجمع وفي الحضر علة الجمع في الحذر العذر فاذا كان في ترك الجمع
حرج ومشقة ظاهرة فانه يصير الى الجمع - [00:33:46](#)

ويدل لذلك حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء من غير
خوف ولا مطر فسئل ابن عباس قال اراد الا يجرجه امته - [00:34:10](#)

قال وكذلك المسافر يجوز له الجمع كما في حديث ابي جحيفة وحديث معاذ وغير ذلك. حديث ابن عمر ويسن له القصر بالصلاة
الرباعية ركعتين. حديث انس في البخاري قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:34:26](#)

ولم قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فلم يزل
النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين - [00:34:48](#)

حتى رجع لكن المؤلف رحمه الله ما ذكر ما هو السفر الذي يعني ظاهر كلام المؤلف الاطلاق وان له ان يترخص ما دام انه مسافر كذلك
ايضا ما ذكر المسافة - [00:35:03](#)

فظاهر كلام المؤلف رحمه الله ان المرجع في ذلك الى العرف وعند اكثر اهل العلم ان المسافة مقيدة باربعة برد وهي ما تساوي ستة
عشر فرسخا ما تساوي بالاميال ثمانية واربعين - [00:35:26](#)

ثمانية واربعين ميلا واما بالكيلوات فهي موضع خلاف في تحديدها واما بالنسبة للمدة فاعلى مدة قصرها النبي صلى الله عليه
وسلم هي تسعة عشر يوما وهذا هو مذهب ابن عباس كما في البخاري - [00:35:46](#)

وعلى هذا اذا اراد ان يقيم في سفره تسعة عشر يوما فأقل فله ان يترخص اكثر من ذلك اذا وصل الى البلد فهذا ليس له ان يترخص

قال وله الفطر برمضان - [00:36:04](#)

قول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر قال وتجاوز صلاة الخوف على كل حال صلاها النبي صلى الله عليه وسلم فمنها حديث صالح بن خوات - [00:36:23](#)

صلاة الخوف وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم على ستة اصول او سبعة وهذه كلها جائزة ويفعل منها الامام ما يحتاج اليه حسب الحاجة وذكر المؤلف رحمه الله حديث صالح بن خوات ان طائفة صلت - [00:36:41](#)

معه وجاء العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت قائما واتموا لانفسهم يعني النبي صلى الله عليه وسلم قسمهم قسمين وصلى باحدى الطائفتين ركعة تقام للركعة الثانية هذه الطائفة التي معه وتمت ركعة وسلمت وانصرفت - [00:37:02](#)

ثم جاءت الركعة ثم جاءت الطائفة الثانية صلى بها النبي صلى الله عليه وسلم ركعة وجلس ثم قامت واتي بركعة وجلست معه وسلم بهم النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين - [00:37:23](#)

قال واذا اشتد الخوف صلوا رجالا وركبانا الى القبلة والى غيرها يومنون بالركوع والسجود اذا اشتد الخوف نعم فانهم يصلون رجالا على ارجلهم وركبانا على مراكبهم ويدل لذلك قول الله عز وجل فان خفتهم فرجالا - [00:37:38](#)

او ركبانا قال وكذلك كل خائف على نفسه يصلي على حسب حاله ويفعل كل ما يحتاج الى فعله من هرب او غيره. قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم - [00:38:05](#)

نادر رأيكم بقي عندنا صلاة الجمعة والعيدين نكمل ولا نقف منهج المقرر عندنا بالدورة ان كنتم تعبتهم على الشيخ سعدي طيب الله خير نكمل لو ترى ما تاخذ منا شئ طويل - [00:38:26](#)

قال رحمه الله باب صلاة الجمعة كل من لزمته الجماعة لزمته الجمعة والذي تلزمه الجماعة المسلم البالغ العاقل الذكر الذكر المستوطن المؤلف اذا كان مستوطنا ببناء ان يكون مسلما بالغا عاقلا ذكرا - [00:38:50](#)

مستوطنا لا فرق بين الحر والرقيق صلاة الجماعة واجبة بالاجماع فرض بالاجماع ويدل لذلك قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة اسعوا الى ذكر الله - [00:39:20](#)

وايضا حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات اولى يختمن الله على قلوبهم ثم يكونون من الغافلين فعلها في وقتها الشرط الاول الوقت - [00:39:37](#)

وما هو الوقت؟ جمهور العلماء انه من كصلاة الظهر من الزوال الى ان نصير ظل كل شئ مثله سوى في الزوال الحنابلة يقولون بان وقتها كوقت صلاة العيد من طلوع الشمس وارتفاعها قيد رمح - [00:39:55](#)

اما اخر وقتها وهو اخر وقت صلاة الظهر قال وان تكون بقرية نعم هذا يشترط ان تكون بقرية وعلى هذا ويدل لي هذا ان الاعراب الذين كانوا حول المدينة لم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:40:14](#)

لاقامة الجمعة وعلى هذا لو خرج اناس في نزهة او في رحلة او آآ في معسكر لا يشرع لهم ان يقيموا صلاة الجمعة وان يتقدمها خطبتان في حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما - [00:40:36](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب خطبتين يقعد بينهما خرجة في الصحيحين قال وعن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته يعني - [00:40:56](#)

هنا ذكر المؤلف المؤلف ساق هذا الحديث لكي يبين ما ينبغي ان يكون عليه الخطيب من الاهتمام بالخطبة لا في موضوع لا في موضوع الخطبة ولا بالقاء الخطبة قال اذا خطب احمرت عيناه وعلى صوته - [00:41:19](#)

واشتد غضبه حتى كأنه ينذر جيش يقول صبحكم ومساكم ويقول اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة - [00:41:37](#)

وفي لفظ له كانت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة يحمد الله ويثني عليه ثم يقول على اثر ذلك وقد علا صوته وفي لفظ من يهدي الله فلا مضل له - [00:41:58](#)

وقال ان طول صلاة الرجل وقصر خطبة مئنة من فقهه. رواه مسلم. يعني علامة على فقهه علامة على المؤلف رحمه الله ما ذكر اركان الخطبة ولا شروط الخطبة الى اخره - [00:42:10](#)

وهذا يدل على ان الذي ينبغي هو ان تشمل الخطبة على ما ينفع الناس من الوعظ والتذكير وبيان الاحكام التي يحتاجونها. هذا اهم شيء في الخطبة اما اشتراط الحمدلة واشتراط قراءة اية - [00:42:30](#)

والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك من الاركان التي يذكرها الفقهاء رحمهم الله تعالى الصواب في ذلك انه يشترط ان تشمل الخطبة على ما ينفع الناس في امور دينهم وديناهم. اذا حصل ذلك كفى ذلك - [00:42:53](#)

قال ويستحب ان يخطب على منبر ان هذا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب على جذع حتى على الجذع نخلة - [00:43:13](#)

حتى اتخذ المنبر فلما اتخذ المنبر تحول اليه فجعل الجذع يحن لما فقده من الذكر فاتي النبي صلى الله عليه وسلم ووضع يده عليه. خرج البخاري فاذا صعد اقبل على الناس فسلم عليهم يعني يسلم عند الدخول - [00:43:30](#)

ويسلم اذا اقبل في المنبر سلم عليهم ويدل لذلك حديث ابي هريرة حق المسلم على المسلم خمس وفي رواية ست واذا لقيته فسلم عليه هنا حصل اللقية فيسلم مرة اخرى - [00:43:53](#)

ثم يجلس ويؤذن المؤذن كما جاء في حديث ابن عمر ثم يقوم سيخطب ثم يجلس ثم يخطب الخطبة الثانية ثم تقام الصلاة فيصلي بهم ركعتين يجهر فيها بالقراءة. وهذا متواتر - [00:44:11](#)

هذا الجهر بالقراءة هذا متواتر والجلوس هذا كما سلف هذا جاء في حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال يقرأ في الاولى بسبح وفي الثانية بالغاشية كما جاء في حديث النعمان - [00:44:32](#)

يعني القراءة في صلاة الجمعة ورد فيها سنتان السنة الاولى يقرأ بسبح الركعة الاولى وفي الثانية بالغاشي كما في حديث النعمان في مسلم السنة الثانية يقرأ بالجمعة وبالمنافقون سنتان السنة الثانية في مسلم من حديث ابي هريرة والسنة الاولى - [00:44:47](#)

مسلم ايضا من حديث النعمان رضي الله تعالى عنه قال ويستحب لمن اتى الجمعة ان يغتسل المؤكد عن مؤكد اكثر اهل العلم على انه مستحب وشيخ الاسلام يقول واجب على من له رائحة - [00:45:12](#)

كان له رائحة والظاهر يرون انه واجب مطلقا ويدل لذلك حيث ابن عمر في البخاري من جاء الجمعة فليغتسل حديث جابر غسل الجمعة واجب على كل محتل واجب في الصحيحين - [00:45:35](#)

في حديث ابي هريرة ايضا في الصحيحين حق على كل مسلم في كل سبعة ايام ان يغسل رأسه وبدنه وابن تيمية يقول اذا كان له رائحة كما جاء في حديث عائشة - [00:45:54](#)

ان الناس كانوا يكونوا مهنة انفسهم فيأتون من العوالي وعليهم العباءة تظهر الرائحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تطهرتم ليومكم هذا والغسل هل هو للصلاة او لليوم؟ الصحيح انه للصلاة ويبدأ وقته من طلوع الفجر - [00:46:10](#)

الثاني يوم الجمعة قال ويتطيب ايضا لحديث سلمان في صحيح البخاري او يمس من طيب امرأته سلمان او يمس من طيب امرأته ويلبس احسن ثيابه ويدل لي هذا حديث ابن عمر - [00:46:31](#)

رضي الله تعالى من هما ان عمر وجد جبة من استبرق تباع عند المسجد فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم وقال لو ابتعت هذه تتجمل بها للجمعة والوقت فقال النبي سلم هذه لباس من لا خلق له لكن اقره على قوله تتجمل بها للجمعة والوفد - [00:46:53](#)

قال ويبكر في حديث آبي هريرة في الصحيحين من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنه قال بقرة كبش اقرن دجاجة من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنه من راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة - [00:47:18](#)

من راح في الساعة الثالثة فكأنما تقرب اقرأ من راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة السادسة فكأنما قرب بيضة قال رحمه الله تعالى وفي الصحيحين اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة والامام يخطب فقد لغوت - [00:47:46](#)

في هذا الحديث وجوب الانصات اثناء خطبة الجمعة ومن لغى فلا جمعة له يعني ان ثواب الجمعة يفوت عليه. ودخل رجل يوم

الجمعة والنبى وسلم يخطب فقال صليت؟ قال لا. قال قم فصلي ركعتين - [00:48:22](#)

في هذا ايضا انه اذا دخل والامام يخطب فانه يصلي ركعتين وفي هذا تأكد تحية المسجد وهذا من الادلة التي يستدل بها من قال بوجود تحية او ركعتي المسجد قال باب صلاة العيدين - [00:48:38](#)

تعيد والمراد عيد الفطر والاضحى. عيد الفطر قال امر النبي صلى الله عليه وسلم بالخروج اليها حتى العواتق والحبيض يشهدن خير ودعوة المسلمين ويعتزل الحبيض المصلى هذا حديث متفق عليه من حديث ام عطية رضي الله تعالى عنها - [00:48:58](#)

صلاة العيدين المشهور من المذهب انها فرض كفاية وعند الحنفية انها واجبة على الاعيان الراي الثالث مالك والشافعي انها سنة ويظهر ان ما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله انه قوي - [00:49:21](#)

وانها واجبة على الاعيان لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بها حتى العواتق والحبيض وذوات الخدور يخرجن الرجال من باب اولى قال ووقتها من ارتفاع الشمس قيد رمح الى الزوال - [00:49:41](#)

يعني اذا طلعت الشمس وارتفعت قيد رمح دخل وقتها ويدل لذلك حديث ابي عمير ابن انس عن عمومة له من الانصار ابي عمير ابن انس عن عمومة له من الانصار - [00:50:01](#)

قالوا علينا هلال شوال اصبحنا صياما فجاء ركب من اخر النهار فشهدوا انهم رأوا الهلال بالامس فامر النبي صلى الله عليه وسلم شهدوا انهم امروا والهلال بالامس فامر النبي بان يفطروا - [00:50:18](#)

وان يخرجوا في عيدهم من الغد في السنن واسناد حسن قال والسنة فعلها في الصحراء. حديث ابي سعيد في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج الى الصحراء - [00:50:44](#)

قال وتعجيل الاضحى وتأخير الفطر السنة ان تكون الاضحى في اول وقتها والفطر يؤخر قليلا عن اول الوقت وقد جاء ذلك في حديث عمرو بن حزم لكن قال العلماء في اول - [00:51:00](#)

الاضحى في اول وقت لانه يشرع ذبح الاضاحي ينبغي ان نبادر بها الفطر قليلا لانه يشرع اخراج زكاة الفطر فينبغي ان تؤخر قليلا قال والفطر في الفطر خاصة قبل الصلاة بتمرات وترا - [00:51:21](#)

يعني يأكل في الفطر اما في الاضحى فانه يمسك. حتى يأكل من اضحيته اما في الفطر فانه يأكل ويدل لذلك حديث بريدة رضي الله تعالى عنه وقبل ذلك حديث انس - [00:51:44](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وترا لا يغدوا يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وترا وحديث بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يطعم يوم الاضحى - [00:52:00](#)

حتى يضحى السنة والترمذي قال وان يتنظف يعني يغتسل والاغتسال ورد فيه حديثان ضعيفان لكنه ثابت عن ابن عمر والسائب بن يزيد من الصحابة ثابت عن ابن عمر والسائب بن يزيد - [00:52:21](#)

ويتطيب لها الجمعة تقدم يتطيب لها كالجمعة ويلبس احسن ثيابه لما تقدم من حيث ابن عمر لو ابتعت هذي تتجمل بها للجمعة وفي لفظ للعيدين والوفد ويذهب من طريق ويرجع من اخر. حيث جابر في الصحيحين - [00:52:41](#)

النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قضى من طريق او النعم او كان النبي صلى الله عليه وسلم يخالف الطريق اذا كان يوم عيد خالف النبي صلى الله عليه وسلم الطريق - [00:53:09](#)

قال فيصلح بهم ركعتين بلا اذان ولا اقامة نعم كما جاء في حي جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه في مسلم ويكبر في الاولى سبعا بتكبيرة الاحرام وفي الثانية خمسا سوى تكبيرة القيام كما جاء في حديث عبد الله بن عمرو - [00:53:24](#)

ان ان التكبير في الفطر سبع في الاولى وخمس في الثانية وهذه التكبيرات هذه التكبيرات زوائد لو تركها فان هذا لا يؤثر على صلاة العيد قال ويرفع يديه مع كل تكبيرة - [00:53:46](#)

يرفع يديه مع كل تكبيرة كما ورد ذلك عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وايضا حيث وائل ابن حجر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه مع التكبير - [00:54:09](#)

رجل الامام احمد وابو داوود قال ويحمد الله ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بين كل تكبيرتين بين كل تكبيرتين يحمد الله يعني الله اكبر ثم يقول سبحان الله الحمد لله الله اكبر الله اكبر اللهم صلي على محمد - [00:54:22](#)

هذا لورود عن ابن مسعود ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال بين كل تكبيرتين كلمة قال ثم يقرأ الفاتحة وسورة يجهر بالقراءة. الجهر متواتر والقراءة ورد صفتان في في صلاة العيد - [00:54:42](#)

ورد صفتان الصفة الاولى ان يقرأ الركعة الاولى بقاف وفي الركعة الثانية اقتربت الساعة وشق القمر حديث النعمان ابن بشير رضي الله تعالى عنه والسنة الثانية ان يقرأ في الركعة الاولى بسبح - [00:55:05](#)

وركعة ثانية بالغاشية كما في حديث ابي واقت رضي الله تعالى عنه فاذا سلم خطب خطبتين كخطبتي الجمعة الا انه يذكر في كل خطبة الاحكام المناسبة في خطبتين كما جاء في حديث ابي سعيد - [00:55:27](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قاموا وعظ الناس ثم اتى النساء وذكرهن وعلى هذا ينبغي ان تكون الخطبة الثانية فيما يتعلق بامور النساء لان النبي صلى الله عليه وسلم لما انتهى من وعظ الناس - [00:55:50](#)

ذهب الى النساء وقام متوكل على بلال ووعظ النساء وذكرهن قال ويستحب التكبير المطلق ليلة العيد وفي كل عشر ذي الحجة. نعم. التكبير التكبير التكبير اما ان يكون في عيد الفطر - [00:56:08](#)

واما ان يكون في عيد الاضحى في عيد الفطر ليس هنا الا تكبير مطلق ليس فيه تكبير مقيد في عيد الفطر يبدأ من غروب الشمس من اخر يوم من ايام رمضان الى دخول الامام - [00:56:37](#)

المشهور من المذهب الى ان تنتهي الخطبة لكن الوارد عن ابن عمر الى دخول الامام ويبدأ من بعد غروب الشمس من اخر يوم من ايام رمضان ويدل لهذا قول الله عز وجل ولتكملاوا العدة ولتكبروا الله - [00:56:58](#)

على ما هداكم واكمل العدة يكون بغروب الشمس من اخر يوم من ايام رمضان وهو تكبير مطلق بداية قيد بادبار الصلوات وانما يكبر على كل احواله وهو قائم وهو راکع اه وهو ماشي وهو - [00:57:17](#)

في بيته في متجره في سيارته الى اخره القسم الثاني التكبير في عيد الاضحى تكبير في عيد الاضحى ينقسم الى قسمين مطلق ومقيد. المطلق من بداية عشر ذي الحجة من بداية عشر ذي الحجة يكبر تكبير مطلقا - [00:57:33](#)

والمشهور من المذهب ان التكبير المطلق ينتهي بانتهاء خطبة العيد تكبيرة مطلق ينتهي بانتهاء خطبة العيد يعني اليوم العاشر يوم النحر اذا انتهت الخطبة انتهى التكبير المطلق ويدل لذلك قول الله عز وجل ويذكر اسم الله في ايام معلومات - [00:57:57](#)

ابن عباس وابو هريرة اه ابن عمر وابو هريرة يخرجان الى الاسواق يكبران ويكبر الناس بتكبيرهما عند ابن حزم رحمه الله ان التكبير المقيد المطلق يستمر الى غروب الشمس من اخر يوم من ايام - [00:58:26](#)

التشريق لقول الله عز وجل واذكر اسم الله في ايام معدودات وايضا حيث لببشة اليهودي في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايام التشريق ايام اكل وشرب - [00:58:44](#)

وذكر لله عز وجل وايضا كان ابن عمر يكبر في قبته نعم اه ابن عمر رضي الله تعالى عنه ايضا يكبر الى اخره وهذا الذي يظهر ان التكبير المطلق يستمر من اول العشر - [00:59:00](#)

الى نهاية ايام التشريق الى غروب الشمس من اخر يوم من ايام التشريق يعني الى غروب شمس اليوم الثالث عشر اما التكبير المقيد هو كما جاء عن الصحابة من بعد صلاة الفجر - [00:59:21](#)

من يوم عرفة الى ما بعد صلاة العصر من اخر يوم من ايام التشريق يعني بعد صلاة العصر من اليوم الثالث عشر هذا هو الثابت عن الصحابة يا ابن عباس وابن مسعود - [00:59:37](#)

آ ابي هريرة وغيرهم من ابو علي غيرهم من الصحابة رضي الله تعالى عنهم هذا هو التكبير المقيد ويكون في ادبار الصلاة اذا صليت جماعة لان هذا هو الوارد عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم - [00:59:52](#)

وتكون الحمد لله انتهينا من المقرر بنا ونسأل الله سبحانه وتعالى آ ان يرزقنا الهدى والتقى والعفاف والغنى وان يعلمنا ما ينفعنا وان

01:00:09 - اللهم انا - والقادر عليه. اللهم انا -

اسألك الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وان تغفر وترحمنا. واذا اردت بقوم فتنة ان تقبض اليك غير مفتونين. اللهم صلي

وسلم وبارك جزى الله الشيخ خير الجزاء وبارك في علمه. الان سيتم السحب على عشرة جوائز - 01:00:31

يتفضل الشيخ مشكورا مأجورا الرقم ثلاث مئة وثلاثة وثلاثون ثلاث مئة وثلاث وثلاثون - 01:00:49